

كيف نجمع بين قول ابن تيمیه أن الرسول كان يصوم الأيام البيض من كل شهر وتحريم صيام أيام التشريق؟

صالح الفوزان

ووجدت في كتاب زاد المعدن لابن قيم الجوزية ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصوم الأيام البيض وهي الثالثة عشر والرابعة عشر والخامس عشر من كل شهر يصومها في السفر وفي الحضر وفي مكان آخر وجدت ان أيام التشريق يحرم صومها علما بان -

00:00:00

ان اخرها هو اليوم السادس عشر فكيف نجمع بين هذين القولين؟ النبي صلى الله عليه وسلم حث على صيام ثلاثة أيام من كل شهر سواء من من اوله او من وسطه او من اخره الا ان الافضل ان تكون هذه الثلاثة أيام البيض ثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر هذا هو الافضل ولو صامها -

00:00:20 -

بغير هذه الأيام من ايام الشهر فلا بأس بذلك ويكون قد ادى المشروع ويحصل على الاجر ان شاء الله. اما أيام التشريق فقد ورد نهي عنها عن صيامها قد ورد النهي عن صيامها لانها أيام عيد وايام اكل وشرب وذكر لله عز وجل فيحرم صيامها الا لمن -

00:00:40

لم يقدر على دم المتعة والقرآن من الحاج. الحاج القارئ او المتمتع يجب عليه الهدي. فإذا لم يجد الهدي فإنه يصوم ثلاثة أيام في الحج ولو صادف ذلك أيام التشريق لحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم أيام نهى ان تصام أيام التشريق -

00:01:00

الا عن دم متعة او قران فهذا شيء خاص هذا شيئاً خاص للنبي عن عن صيامها في هذه الحالة. نعم. اما فيما عدا هذه الحالة فيما عدا مدى أيام التشريق فالافضل ان تصام أيام البيض. نعم. بالنسبة لايام البيض هل صحيح ان الرسول لم يتركها لم يترك صيامها سفرا ولا حظرها ام انه -

00:01:20 -

هو امر مستحب. الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصوم تطوعاً ويكثر الصيام. نعم. كان يصوم حتى يقال لا يفطر وكان يفطر حتى يقال لا يصوم. الرسول صلى الله عليه -

00:01:40 -

كان يكثر من صيام التطوع فحضرها وسفرا. اما كونه يلزمه أيام البيض هذا لا ادري لا يحضرني الان شيء فيها. نعم -

00:01:50 -